

الأمم المتحدة
UN/GA COLLECTION
الجمعية العامة
الدورة الخامسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الرابعة
الجلسة ٢
المعقودة يوم الثلاثاء
٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الثانية

تصويب

يكون نص الفقرتين ١١ و ١٢ كما يلي :

١١ - السيد شهيد (الجمهورية العربية السورية ، مقرر اللجنة الخاصة) : قام ، وفقا للفقرة ١٨ من قرار الجمعية العامة ٨٤/٤٤ ، بعرض الفصل الوارد في تقرير اللجنة والمخصص للبند ١١٢ من جدول الأعمال ((A/45/23 (Part IV) ، الفصل الخامس) . ووجه الانتباه بشكل خاص الى أن اللجنة الخاصة أكدت مجددا في قرارها الوارد منه في الفقرة ١٠ من الفصل المذكور ، حق شعوب الاقاليم التابعة غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال واستخدام الموارد الطبيعية لاقليمها . وأدانت أنشطة المصالح الأجنبية في الاقاليم المستعمرة التي تعوق تنفيذ الاعلان وتعرقل الجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري ، وكذلك تعاون بلدان معينة ، وخاصة اسرائيل ، وشركات عبر وطنية معينة مع نظام جنوب افريقيا العنصري . وطلبت الى الدول القائمة بالإدارة اتخاذ تدابير فعالة تكفل حق شعوب الاقاليم المستعمرة غير القابل للتصرف في مواردها الطبيعية ، وقررت مواصلة رصد الحالة عن كثب في الاقاليم المستعمرة المتبقية لضمان توجه الأنشطة الاقتصادية فيها نحو تعزيز وتنويع اقتصاداتها والتعجيل بنيلها الاستقلال . ويرد في الفقرة ١١ من الفصل الخامس من التقرير مشروع القرار المتعلق بهذه المسألة والذي أومت اللجنة الخاصة اللجنة الرابعة باعتماده .

.../...

Distr. GENERAL
A/C.4/45/SR.2/Corr.1
2 November 1990
ARABIC
ORIGINAL: RUSSIAN

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza . وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

١٢ - علاوة على ذلك ، قام المقرر ، وفقا للممارسة المتبعة وتنفيذا للفقرة ١٣ من مقرر الجمعية العامة ٤٢٥/٤٤ ، بعرض الفصل الوارد في تقرير اللجنة والمعنون "الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ، والتي قد تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" (A/45/23 (Part IV) ، الفصل السادس) . ويبيّن على وجه التحديد أن اللجنة الخاصة أدانت ، في المقرر الوارد نمه في الفقرة ١٠ من الفصل المذكور ، أي نشاط عسكري تقوم به الدول الاستعمارية بما يلحق الضرر بحقوق الشعوب المستعمرة ومصالحها ، ودعت هذه الدول الى وقف هذه الأنشطة دون قيد أو شرط . فضلا عن ذلك ، أدانت اللجنة الخاصة استمرار الدعم المقدم الى النظام العنصري بجنوب افريقيا في المجالين العسكري والنووي وأعربت عن قلقها للأثار الخطيرة التي تترتب بالنسبة للسلم والامن الدوليين على التعاون بين النظام العنصري بجنوب افريقيا وبعض الدول الغربية واسرائيل وغيرها من البلدان . ويرد في الفقرة ١١ من الفصل السادس مشروع المقرر المتعلق بهذا البند والذي أومت اللجنة الخاصة اللجنة الرابعة باعتماده .
